

Distr.: Limited
18 April 2015
Arabic
Original: English

مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية



الدوحة، ١٢-١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٥

البند ٦ من جدول الأعمال
النّهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور
في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية

مشروع التقرير

المقررة العامة: سينتيا أوسكالنه (لاتفيا)

إضافة

النّهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة
والعدالة الجنائية

الوقائع

١- نظر المؤتمر، في جلسته العامة الثالثة عشرة، المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥، في البند ٦ من جدول الأعمال، المعنون "النّهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية". وكان معروضاً على المؤتمر للنظر في هذا البند الوثيقتان التاليتان:

(أ) ورقة عمل من إعداد الأمانة عن النّهج الوطنية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية (A/CONF.222/9)؛

(ب) دليل المناقشة لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية (A/CONF.222/PM.1).

٢- وترأس الجلسة العامة الثالثة عشرة ميتسورو كيتانو (اليابان)، نائب رئيس المؤتمر. وقدم ممثل للأمانة عرضاً استهلالياً لبند جدول الأعمال، وقدم مدير مناقشات حلقة العمل ٤،



المعنونة "إسهام الجمهور في منع الجريمة والتوعية بالعدالة الجنائية: الخبرات والدروس المستفادة"، ملخصاً لوقائع الحلقة. وتكلم ممثلو تايلند وألمانيا واليابان والنرويج وكندا والجزائر والبرازيل والصين والولايات المتحدة وفرنسا وليبيا وإندونيسيا وقطر وجمهورية فنزويلا البوليفارية والسلفادور والسودان والمكسيك.

المنافشة العامة

٣- أقرّ العديد من المتكلمين بأنّ لمشاركة الجمهور أهمية بالغة في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية وزيادة ثقة الجمهور في نظم العدالة وتمكينه من مراقبتها ومساءلتها. ورأى عدّة متكلمين أنّ مشاركة الجمهور مُهمّة لتكوين ثقافة قائمة على الامتثال للقانون واحترام سيادة القانون. وذكر أحد المتكلمين أنّ مكافحة الإحرام لا يمكن أن تكون فعّالة إذا اقتصر على إنفاذ القانون وتدابير العدالة؛ إذ إنّ لنهج المنع القائمة على المعرفة ومشاركة المجتمع المدني أهمية بالغة. ولفت متكلم آخر انتباه المشاركين إلى أنّ الإجراءات الرامية إلى دعم انخراط المواطنين يلزم أن تُواءم مع البيئة التي ستطبّق فيها، وأنّه ليس هناك نموذج واحد مناسب للجميع.

٤- وقدّم العديد من المتكلمين أمثلة لعمليات تشاورية وتشاركية، جرت على الصعيد المحلي في كثير من الأحيان، واتّخذت أشكالاً مثل لجان وقائية وشراكات أمنية ومراكز عدالة مجتمعية، وكذلك برامج خاصة لإشراك الناس كمتطوعين في مجال منع الجريمة وإقامة العدل، بما في ذلك كقضاة عُرفيين أو متطوعين معاونين للشرطة أو ضباط مراقبة أو أعضاء في لجان عدالة شبابية. وأبرز العديد من المتكلمين ضرورة بناء الثقة بين الشرطة والمجتمع المحلي وتشجيع المزيد من الشراكات التعاونية، وكذلك تذييل ما يُواجه من تحديات في هذا الشأن. وأشار مراراً إلى أنّ الخفارة ذات التوجّه المجتمعي تمثّل نموذجاً واعداً لضبط الأمن، إذ تساعد أجهزة إنفاذ القانون على اتخاذ إجراءات استباقية بهدف منع الجريمة. وأشار أحد المتكلمين إلى المجالس الشرطية كنموذج آخر للشراكة مع المجتمعات المحلية؛ إذ تتيح شكلاً رسمياً من التعاون بين الشرطة المحلية والسلطات البلدية. وتدل التجربة على أنّ وجود اتفاق كتابي شامل بشأن أهداف محدّدة ونتائج متوقّعة، إلى جانب جداول أعمال واضحة للاجتماعات، هو أمر مهم لنجاح تلك المجالس.

٥- وشدّد عدّة متكلمين على أهمية دور الضحايا في نظام العدالة الجنائية، وعلى أهمية دعم ضحايا الجريمة، بوسائل منها اتخاذ تدابير تشريعية وتوفير خدمات مناسبة. وشملت المبادرات التي ذكرها المتكلمون في هذا السياق مبادرات العدالة التصالحية وخدمات المشورة القانونية المجانية، وكذلك سائر أشكال المساعدة القانونية المموّلة من الدول بما يتوافق مع

مبادئ الأمم المتحدة وتوجيهاتها بشأن سبل الحصول على المساعدة القانونية في نظم العدالة الجنائية. وبَّه أحد المتكلمين إلى أنَّ مبادرات العدالة التصالحية لا تكون مناسبة في الحالات التي قد يتعرَّض فيها الضحايا أو أسرهم مرة أخرى للخطر أو الصدمة العصبية أو قد يعانون من معاودة إيذائهم نتيجة لتكرُّر احتكاكهم بالجناة. وفيما يتعلق بتوفير المساعدة القانونية للمواطنين، بمن فيهم أولئك الذين يواجهون صعوبات مالية، وكذلك لفئات خاصة مثل المسنين والمعوقين والعمَّال المهاجرين، اقترح أن تتبادل البلدان المعلومات عن نُهجها وتجاربها.

٦- وأشار العديد من المتكلمين إلى الدعم المجتمعي لإعادة تأهيل الجناة وإعادة إدماجهم في المجتمع، بوسائل منها استخدام تدابير بديلة للسَّجن، من خلال ومساعدة الجناة في العثور على عمل ومَسكن وتيسير حصولهم على الخدمات العمومية. وفي هذا الصدد، ذكر أحد المتكلمين أنَّ استخدام ضباط مراقبة متطوعين هو أداة فعَّالة لمنع معاودة الإحرام. وفي سياق إصلاح القوانين، أشار أحد المتكلمين إلى تنقيح القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، وقال إنَّه يتطلع إلى نظر لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في القواعد المنقَّحة واعتمادها.

٧- وأشار العديد من المتكلمين إلى وسائط التواصل الاجتماعي وتكنولوجيات الاتصالات الجديدة، وكيف أن هذه التكنولوجيات يمكن أن تستخدم لإشراك الجمهور في منع الجريمة والعدالة الجنائية، وخصوصاً بواسطة إنفاذ القانون من خلال تبادل المعلومات وتعزيز الوعي بشؤون الإحرام والعنف. وذكر أحد المتكلمين أنَّ وسائط التواصل الاجتماعي يمكن أن تُستخدم لتوفير مزيد من المعلومات عن نظام العدالة، وهذا أمر بالغ الأهمية في زمن يتزايد فيه عدد المتهمين الذين ليس لهم مُحامٍ يمثلهم. وفيما يتعلق بالخطر الذي تمثله وسائط التواصل الاجتماعي والتكنولوجيات الجديدة من حيث إمكانية استخدامها في الحُصَّ على العنف وارتكاب الجرائم، شدَّد أحد المتكلمين على ضرورة منع "البلطجة" السيبرانية.

٨- وأشار عدد من المتكلمين إلى دور وسائط الإعلام في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية. وشدَّد على أنَّ وجود وسائط إعلام حسنة الأداء ومتنوعة وذات توجُّه انتقادي يمكن أن يساعد على التوعية بشؤون الإحرام وأن يرسى أساساً لمناقشة تحسين جهود الشرطة. وأشار أحد المتكلمين في هذا السياق إلى حرية وسائط الإعلام وحرية التعبير بصفتها دعامتين مُهمتين للمجتمعات الديمقراطية، وأداتين أساسيتين لحماية حقوق الإنسان. وذكر متكلم آخر أنَّ وسائط الإعلام، بما فيها الإذاعة والتلفزة، تساعد في توفير معلومات عن الاتجار بالبشر وفي معالجة النزاعات المحلية بين المواطنين.

٩- ورَحَّبَ عدَّة متكلمين بمشاركة المواطنين في أنشطة منع الجريمة والعدالة الجنائية، لكنَّهم ذكروا أنَّ مشاركة الجمهور ينبغي أن تجري ضمن أطر تنظيمية مناسبة. وذكَّر أيضاً أنَّ مشاركة الجمهور ينبغي أن تكون مكتملة لجهود الدولة في التصدي للإجرام والإيذاء.

١٠- وسلَّم عدَّة متكلمين بأنَّ مشاركة المجتمع المدني والقطاع الخاص في صوغ السياسات الحكومية وتنفيذها وتقييمها يمثل عنصراً أساسياً في ضمان فعالية تلك السياسات. وفيما يتعلق بعمليات إصلاح نظم العدالة الجنائية، قدَّم أحد المتكلمين عرضاً موجزاً للجهود الرامية إلى إشراك الجمهور في دعم الانتقال إلى نظام عدالة اختصامي، بما في ذلك وضع مبادئ توجيهية تكفل إمكانية اطلاع الجمهور على العملية ونتائجها.

١١- وأشار أحد المتكلمين إلى عَوَلة الإجرام ودور الجماعات الإجرامية المنظمة عبر الوطنية في ذلك. وأعرب متكلم آخر عن تأييده لإشراك المجتمع المدني في الأفرقة العاملة التي أنشئت بمقتضى اتفاقية الجريمة المنظمة واتفاقية مكافحة الفساد.

١٢- وفيما يتعلق بالشباب ومنع الجريمة والعدالة الجنائية، أشار أحد المتكلمين إلى وضع قوانين وإجراءات تسري على مرتكبي الجرائم الشباب، وإلى السبل الكفيلة بجعل هذه القوانين والأجراءات تؤدي إلى حدوث انخفاض في حالات الاتهام والحرمان من الحرية. وسلَّم بأنَّ المجتمعات المحلية والأسر والمهنيين في مجال الصحة والتعليم يضطلعون بدور بالغ الأهمية في منع جرائم الشباب والتصدي لها. وشدَّد أحد المتكلمين على أنَّ الشباب، ولا سيما الشباب المعرضين لخطر ارتكاب الجرائم، يمثلون مجموعة هامة يتعيَّن أخذها في الاعتبار في المبادرات الرامية إلى تحقيق التعايش السلمي والحد من الجريمة. وأشار تحديداً إلى ظاهرة الجريمة الحضرية، بما في ذلك الجريمة التي ترتكبها العصابات، والتي تتطلب وضع نُهج جديدة لمنعها.

١٣- واستذكر متكلمون أنَّ التصدي لنشر الجماعات الإرهابية للأفكار الراديكالية وما تقوم به من تجنيد عبر الإنترنت يحتلان مرتبة عالية من الأولوية في جدول الأعمال السياسي، بما في ذلك مسألة التحاق الشباب بتلك الجماعات كمقاتلين. وأشار أحد المتكلمين إلى أحد التدابير المتخذة في هذا المجال، والذي يتمثل في زيادة حضور الشرطة على الإنترنت، من خلال المشاركة النشطة في المناقشات، ولا سيما على المواقع الشبكية التي تروِّج للأفكار الراديكالية والتطرُّف العنيف.

١٤- وأُقرَّ بأنَّ منتدى الدوحة للشباب يعد مثلاً جيداً جداً على إشراك الشباب في المناقشات المتعلقة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية على الصعيد العالمي. وأشار إلى أنه ينبغي عقد منتديات شبابية ماثلة في المؤتمرات المقبلة.

١٥- وأشار عدّة متكلمين إلى ضرورة زيادة تبادل الممارسات والدروس المستفادة بشأن السبل الكفيلة بإشراك الجمهور بشكل فعال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، بما في ذلك في المناقشات على الصعيد الدولي، ومن ثمّ جرى الترحيب بتناول المؤتمر الثالث عشر لهذا الموضوع. وأعرب أحد المتكلمين عن اهتمامه الخاص بتبادل الممارسات الفضلى والدروس المستفادة بين الدول الأعضاء فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجيات في المجتمعات المحلية التي ترتفع فيها مستويات الجريمة. وأعرب عن التقدير للدور الذي يضطلع به المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في تعزيز تبادل الأفكار والخبرات. وأعرب أحد المتكلمين عن أمله في أن تقدّم الأمانة مزيداً من المعلومات عن نطاق المبادئ التوجيهية المتعلقة بمشاركة الجمهور في تعزيز منع الجريمة والعدالة الجنائية، على النحو المقترح في ورقة العمل المتعلقة بالبند ٦ من جدول الأعمال.